Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

تعريفٌ كافٍ للتأويل ، بل هو شرط يحدد متى يحدث ، فهو بذلك جزء من التعريف.

ولكن ماهو نطاق التأويل ؟ هل كل شيء يخالف الجادة يُتأوّل ؟ يقول السيوطى موضحا مالا ينبغى تأويله : « إذا كان لغة طائفة من العرب لم تتكلم إلا بها فلا تأويل . ومن ثم كان مردودا تأويل أبى على (ليس الطيبُ الا المسكُ) على أن فيها ضمير الشأن ، لأن أبا عمرو نقل أن ذلك لغة تميم » (٣) .

وهذا يعنى أنه إذا جاء النطق مخالفا لما بين يدى النحوى فإنه لابد أن ينظر فيه أولا، فإذا وجد أن هذا النطق إحدى اللغات ، امتنع عن تأويله لأن الخلاف فى هذه الحالة سيعود إلى ذلك السبب .

ومما لايصح تأويله أيضا الشاذ ؛ والذى نُقِل عنه هذا الشرط هو السراج إذ يقول فى الأصول : « وليس البيت الشاذ والكلام المحفوظ بأدنى اسناد حجة على الأصل المجتمع عليه فى كلام ولا نحو ولا فقه . وإنما يركنُ إلى هذا ضعفة أهل النحو ومن لاحجةَ معه . وتأويل هذا وما أشبهه كتأويل ضعفةِ أصحاب الحديث واتباع القصاص فى الفقه » (٤) .

فلقد حدد القدماء اذن شيئين هامين هما : متى نُؤَوّل النص ، ونطاق هذا التأويل. أما عن تعريفه فلم يخلفوا لنا شيئا سوى الظروف التى تدعو إلى التأويل . ولكننا مع ذلك نستطيع عن طريق استقراء بعض النصوص النحوية للكوفيين أن نستبصر بعض الضوء من كيفية استخدامهم للتأويل حتى يتضح لنا شيءٌ من خصائصه عندهم . حقا لقد تطور معنى التأويل فيما بعد ، ولكننا معنيون – فى المقام الأول – بمعناه عند الكوفيين .

---

(٣) السابق نفس الصفحة .

(٤) السابق ٧٥ .